هذه استغاثة للامام العلامة السهيلي

وهي مجربة لكشف الكروب وقد خمسها الاديب الاريب القاضي
تقي الدين ابو بكر بن حجة الحموي رحمه الله تعالى قال القاضي
شمس الدين احمد بن خلكان رحمه الله تعالى في تاريخه وفيات
الاعيان قال انشدني ابو القاسم عبد الرحمن الخطيب السهيلي
رحمه الله ابياتا قال انه ما سال الله تعالى بها احد حاجة الا
قضاها له وكذلك من استعمل انشادها وهي هذه

قالوا اعراك وانت لا تتسمع
قد اجهزوا للقصر عا وتوقعوا
ناديت والاجفان مني تدمع
يا من يرى ما في الضمير ويسمع • انت المعد لكل ما يتوقع
قل للاعادي تقصر عن جهلها
فعسى ادعيتي تصيب بنبلها
وبدا آلاتي في شدتي في فعلها
يا من يرجى للشدائد كلها • يا من اليه المشتكى والمفزع
كم من خزائن في السماء لك اتسعت
وقالوا الخازنها احترز فيها وضع
والعبد قال مقال عبد يمتحن
يا من خزائن علمه في قول كن • امنن فان الخير عندك اجمع
افعال عبدي بالتقى مقبولة
فيها قد استغنى وتلك فضيلة
وانا اقول وادمعي مسبولة
مالي سوى فقري اليك وسيلة • فبالافتقار اليك فقري ادفع
مالي فعال بالصلاح جميلة
مالي صفات بالكمال جليلة

لكن

لكن اقول ومهجتي متبوله

مالي سوى قرعي لبابك حيلة • فلئن رددت فاي باب اقرع

قالوا ادع زيدا فالغنا في قسمه

واهتف بمن يكتسب من سهمه

والله لا ارجوا سواك لرغمه

ومن الذي ادعوا واهتف باسمه • ان كان فضلك عن فقيرك يمنع

يا من يرى عصيان مثلي باديا

انا قد عصيت ولست اقنط راجيا

حلما وفضلا واسعا متواليا

حاشا لجودك ان تقنط عاصيا • فالفضل اجزل والمواهب اوسع

وانا ابن حجة صار نظمي حجة • في كل عام مولدي نلت معزة

خمست ابيات السهيلي خدمة

فعلوت مقدارا وحزت مبرة • وعدوت في بركاتها اتمتع

تمت

تخميس ابيات العلامه محمود العقلي جار الله الزمخشري عفا الله عنه لمولانا شيخ الاسلام اقضى قضاة الانام الشهاب بن علي بن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى وهي التي اولها

ولى الشباب ولي ذنوب حاضره

ويدي من الحسنات اضحت قافره

فجعلت انشد والدموع زواخره

قرب الرحيل الى ديار الاخره • فاجعل الهي خير عمري اخره

يا رب جيتك هاربا من زلتي

واليك قد وافيت ارفع قصتي

فاستر عيوبي ان اتيت بحفرتي

وارحم مبيتي في القبور ووحدتي • وارحم عظامي حين تبقى ناخره

~[1633] fol.6v-7r: al-Suhayli al-Khath'ami السهيلي الخثعمي :
al-Qasida al-ayniya القصيدة العينية = al-Istighatha الاستغاثة , with
takhmis تخميس .On this prayer by al-Suhayli (died 581/1285) see
GAL I 413 nr.3 and S I 734 nr.3. .